

802 - شرح صحيح البخاري كتاب : الوضوء | باب من لم

يَتَوَضَّأُ حَنْ لَحْمُ الشَّاءِ - رقم الحديث 802

ماهر الفحل

ثم قال البخاري حدثنا يحيى ابن بشير ويحيى ابن عبد الله ابن بصير كان في عام احدى وثلاثين ومنتين واحد ثقة في الليث وتكلم في سماعه للمرتبة فهذا من روایة فهو ثقة - [00:00:00](#)

في الليل عن عقيل وعقيل بن خالد بن عقيل توفي عام اربع واربعين وهو ثقة ثبت. عن ابن شهاب وهو الزهري عام اربعة وعشرين قال اخبرني جعفر ابن عمرو ابن امية ان اباه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتزه - [00:00:10](#)
طبعا يعتز باي شيء يعتز بالسكين. فدل على مشروعية السكين دل على مشروعية الملعقة دل على مشروعية الشوكة فبعض الناس يعني يحاول ان حينما ترد عليه في بدعة من بدعة العبادات يحتاج بالامور التي ليست عبادات. وهذا يرد عليه بانها ليست من العبادات [الثانية - 00:00:31](#)

هذا يعني لها ما يدل على جوازهم. فدعني الى الصلاة فالقى السكين. طبعا السكين تذكر وتؤثر. اذا انت يا قال بعزم اذا يقال عنها؟ هي سكين اذا تؤثر ماذا يقال عنها؟ سكينة سكينة جيد. فهذه ماذا سميت - [00:00:51](#)
حينما تستخدم بالحيوان يعني يسكن عن الحركة. يعني يموت. لانه سيسجن حركة فصلى ولم يتوضأ فدل على ماذا دل على نسخ الاحاديث الواردة بالامر؟ هذا بالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد - [00:01:11](#) - [00:01:31](#)